

تاج العروس من جواهر القاموس

شَذَّ يَشْذُذُ بالضم على الشُّذُوز والنَّشْذُورَة وَيَشْذُذُ بالكسر على القياس هذا الذي ذكره أئمة الصِّرف وأورده الشيخُ الشيخُ ابنُ مالكٍ في مُصَنَّفَاتِهِ شَذَّاءٌ وشُذُوزٌ وهو شاذٌّ قال شيخُنا : وحكى الشَّهَابُ في يُونُسَ تَخْلِيثَ الْمُضَارِعِ وهو غَيْرُ مَعْرُوفٍ ولا وَجْهَ لِفَتْحٍ إِلَّا إذا ثَبِتَ كَسْرُ مَاضِيهِ ولم يَذْكَرْهُ وإِ أَعْلَمَ وفي المحكم : شَذَّ الشَّيْءُ يَشْذُذُ وَيَشْذُذُ شَذَّاءٌ وشُذُوزٌ : نَدَرَ عَنِ الْجُمْهُورِ وَخَرَجَ عَنْهُمْ . وزاد غيره : وانفَرَدَ . وقال الليثُ : شَذَّ الرَّجُلُ إذا انفَرَدَ عن أصحابه وكذلك كُلُّ شَيْءٍ مُنْفَرِدٍ فهو شاذٌّ وشَذَّه هو كَمَدَّه يَشْذُذُه لا غيرُ وشَذَّ ذَهَ وأشَدَّه أنشد أبو الفتح بن جَنِّي : . فَأَشَذَّ نَبِي لِمُرُورِهِمْ فَكَأَنَّ نَبِي ... غُصْنٌ لَأَوَّلِ عَاصِدٍ أَوْ عَاصِفٍ قال : وأبَى الأصمَعِيُّ شَذَّه وَسَمَّى أَهْلُ النَحْوِ ما فَارَقَ ما عليه بِقِيَّةٍ بابه وانفَرَدَ عن ذلك إلى غَيْرِهِ شَذَّاءٌ حَمَلًا لهذا المَوْضِعِ على حُكْمِ غَيْرِهِ . وفي الأساس : ومن المَجَازِ : هو شاذٌّ عن القِيَّاسِ وهذا مِمَّا يَشْذُذُ عن الأُصولِ وكَلِمَةُ شَذَّاءٌ وهذه عن الليث . جاءُوا شَذَّاءً الشُّذُوزُ إِذْ كَرُمَ مَّانُ القِلَالِ وَقَوْمُ شُذَّاءٍ وهم الذين لم يَكُونُوا في حَيِّهِمْ وَمَنَّا زِلَّهُمْ وَعِيَّارَةُ المحكم : الذين يَكُونُونَ في القَوَمِ لَيَسُّوا في قِبَائِلِهِمْ ولا مَنَّا زِلَّهُمْ وهو مَجَازٌ وفي حديث قَتَادَةَ وَذَكَرَ قَوْمٌ لُوطٍ فقال : " ثُمَّ أَتْبَعَ شُذَّانَ القَوْمِ صَخْرًا مَنُضُودًا " أَي من شَذَّ مِنْهُمْ وَخَرَجَ عَنْ جَمَاعَتِهِ وهو جَمْعُ شَذَّاءٍ مِثْلُ شَابٍّ وشُبَّانٍ . والشَّذَّانُ بالكسر : السَّيِّدُ . الشَّذَّانُ بِالْفَتْحِ والضم : ما تَفَرَّقَ مِنَ الحَصَى وَغَيْرِهِ كَالإِبِلِ وَنَحْوِهِ وهو مَجَازٌ كما في الأساس فمن قال شُذَّانُ بالضم فهو جَمْعُ شَذَّاءٍ ومن قال بالفتح فهو فَعْلَانُ وهو ما شَذَّ مِنَ الحَصَى قال ابنُ سَيِّدِهِ وشُذَّانُ الحَصَى وَنَحْوَهُ : ما تَطَايَرَ مِنْهُ وَحَكَى ابنُ جَنِّي الفَتْحَ تَبَعًا لِلْجَوْهَرِيِّ قال امرؤ القَيْسِ : . تَطَايَرَ شَذَّانُ الحَصَى بِمَنَّا سَمٍ ... صَلَّابِ العُجَى مَلَأَتْهُمُهَا غَيْرُ أَمْعَرَا وفي كِتَابِ الفرق لابن السِّيد : وشَذَّ الحَصَى إذا تَفَرَّقَ وأشَدَّته الناقَةُ إذا فَرَّقَتْهُ . ومثله لابن القَطَّاع قال امرؤ القَيْسِ : . كَأَنَّ صَلَّيْلَ المَرُورِ حِينَ تُشَذُّه ... صَلَّيْلُ زُيُوفٍ يُنْذَقْدَنَ بِعَبْقَرَا وفي الصحاح : وشَذَّانُ الإِبِلِ وشُذَّانُها : ما افْتَرَقَ مِنْهَا أنشد ابنُ الأَعْرَابِيِّ .

" شَذَّ أَنْهًا رَائِعَةً لِهَدْرِهِ وَشَذَّ بْنُ فَيَّاصٍ : مُحَدِّثٌ وَاسمه هلالٌ كذا في التبصير وهو أَبُو بَيْدَةَ الْيَشْكُرِيُّ الْبَصْرِيُّ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ وَأَفْرَادٌ مِنَ الْعَاثِرَةِ . يُقَالُ : أَشَذَّ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ بِقَوْلٍ شَذَّادٍ نَادِرٍ . أَشَذَّ الشَّيْءُ : نَحَّاهُ وَأَقْصَاهُ . وَيُقَالُ : شَذَّ أَتَى مُتَنَجِّسٌ وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ : مَا يَدْعُ فُلَانٌ شَذَّادًا وَلَا نَادِيًا إِلَّا فَعَلَهُ إِذَا كَانَ شُجَاعًا لَا يَلْقَاهُ أَحَدٌ إِلَّا قَتَلَهُ . وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ : أَشَذَّه : فَرَّقه وَقِيلَ شَذَّه وَأَشَذَّه بِمَعْنَى .

ش ر ذ .

فَشَرَّ ذُ بِهِمْ مِنْ خَلَفِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ الْإِزْزِ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَدْ جَاءَ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ فِي قِرَاءَةِ الْأَعْمَاشِ وَنَبَّهَ عَلَيْهِ الْبِيضَاوِيُّ وَغَيْرُهُ لَكِنَّهُ لَمْ يَعْرِضْهَا لِأَحَدٍ وَقَالَ الشَّهَابُ فِي الْعُنَايَةِ وَقُرَيْشٍ : فَشَرَّ ذُ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَهُوَ بِمَعْنَى الْمَهْمَلَةِ وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ بْنُ جِنْدَبٍ فِي كِتَابِ الْمُحْتَسَبِ وَغَيْرِهِ : لَمْ يَمْزُجْ بِذَا فِي اللَّغَةِ تَرْكِيْبٌ : شَرَّ ذُ وَكَأَنَّ الذَّالَ بِدَلٍّ مِنَ الدَّالِ : لِتَقَارُبِ مَخْرَجَيْهِمَا وَقَدْ أَشْرَفْنَا إِلَى ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْحَرْفِ قَالَ شَيْخُنَا : وَقِيلَ : إِنَّهُ مَقْلُوبٌ مِنْ شَذَّرَ وَمِنْهُ شَذَّرَ مَذَرٌ لِلتَّفَرُّقِ وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ إِلَى أَنَّهَا مَادَّةٌ مُوجُودَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ وَمَعْنَاهَا الذَّنْكَ كَيْلٌ وَمَعْنَى الْمَهْمَلِ التَّفَرُّقُ كَمَا قَالَهُ قُطْرُبٌ لَكِنَّهَا نَادِرَةٌ .

ش ر ب ذ